فريق موقع الآجري للتفريغ

سلسلة تفريغات "الثالثة"

(٤٧)

شَرحُ

كِتَـــابِ الكَبَـــــائِر وَتَبْيينِ الْمَحَارِم

تَأْلِيف

الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدٍ بنِ أَحْمَدَ بنِ عُثْمَانَ بنِ قَايمَازَ الذَّهَبِيِّ

٦٦٣-٧٤٨ هـ

لفضيلة الشيخ

عبد الرّزاق بن عبد المحسن البدر

الكَبِيرَةُ السَّادِسَةُ وَالأَرْبَعُوْن: النِّيَاحَةُ واللَّطْمُ

النسخة الإلكترونية الأولى

www.ajurry.com

[أشرطة مفرغة]

بسم الله الرّحمـــٰن الرحيم

[المتن]

الكَبِيرَةُ السَّادِسَةُ وَالأَرْبَعُوْن

النِّيَاحَةُ واللَّطْمُ

قَالَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «اثْنَتَانِ هُمَا بِالنَّاسِ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

[الشرح]

"**النّياحة**" برفع الصّوت بالبكاء، و"**اللّطم**" يعني لطم الخدود وكذلك شَقّ الجيوب عندما تحلّ بالإنسان المصيبة، هـــٰذا من أعمال الجاهليّة، فمن أعمالهم: لطم الخدود وشقّ الجيوب والصّياح، فهـــٰذه من أعمال الجاهليّة وهو من الكبائر، وقد جاءت نصوص كثيرة جدّا تدلّ على أنّ هـــٰذا العمل من الكبائر وأنّه من أعمال الجاهليّة، منها هـــٰذا الحديث الذي بدأ به المصنّف: «**اثْنَتَانِ**» أي خصلتان، «**هُمَا بِالنَّاسِ كُفْرٌ**» والمراد بـــ"**الكفر**" هنا كفر دون كفر، ليس بالكفر النّاقل من الملّة؛ لكن وصفه بأنّه كفر دليل على أنّه من كبائر الذنوب.

«**الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ**» أي الوقيعة في أنساب النّاس بغيا وعدوانا.

«**وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ**» النّياحة رفع الصّوت بالبكاء والعويل، فهـــٰذا من أعمال الجاهليّة وهو كفر.

[المتن]

وَفِي الحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ لِمُسْلِمٍ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ أُلْبِسَتْ دِرْعًا مِنْ جَرَبٍ، وَسِرْبَالاً مِنْ قَطِرَانٍ يَوْمَ القِيَامَةِ».

[الشرح]

وهـــٰذا دليل على أنّ النّياحة كبيرة، وخُصَّت المرأة بالذّكر هنا، لا لأنّ الحكم مختص بالنّساء وإنّما لأنّ هـــٰذا الغالب وجوده في النّساء، فلهـــٰذا خُصّت بالذّكر، وإلاّ الحكم للرّجال والنّساء.

وقوله: «**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ**»؛ يعني إذا حصل من المرأة نياحة ثمّ تابت وأنابت ورجعت، من تاب تاب الله عليه، إذا استوفت شروط التّوبة: بالنّدم والإقلاع وعدم العودة، فمن تاب تاب الله عليه ولهـــٰذا قال: «**إِذَا لَمْ تَتُبْ**»، أمّا إذا ماتت على هـــٰذه الكبيرة فإنّها –والعياذ بالله– تُقام يوم القيامة

وعليها سربال من قطران ودرع من جرب، و" **القطران**" هو النّحاس المذاب، و"**الجرب**" معروف، فتُقام يوم القيامة وهي على هـــٰذه الصّفة، تُعذّب بذلك جزاءً لهـــٰذه النّياحة التي كانت منها.

[المتن]

وَقَالَ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

[الشرح]

قوله: «لَيْسَ مِنَّا» يعني أهل الإيمان الواجب، الحقيقين بما وجب عليهم من الإيمان، «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

و«دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» في مثل المصيبة؛ التّسخّط ورفع الصوت بالبكاء وعدم الرّضا بالقضاء ونحو ذلك من الأمور التي قد تصدر منهم، فيقول –عليه الصّلاة والسّلام –: ليس منّا من فعل هـــٰذه الأمور عند المصيبة.

[المتن]

وَقَالَ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ فِيْ قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

[الشرح]

قوله: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ فِيْ قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ» هـــٰذا لا يتنافى مع قوله –تعالى–: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[الأنعام:١٦٤]؛ لأنّ إذا كان هـــٰذا الأمر بإقراره أو بوصية منه ورضي بذلك وأحبّه وربّى أهله وولده عليه فإنّه يُعذّب؛ لأنّه سبب في ذلك، أمّا إذا كان لا يرضى ذلك أو أوصى، وكان بعض السلف يوصي، يكتب في وصيّته: "أنّني لا أرضى وأبرأ إلى الله أن يُناح عليّ أو أن يُشقّ عليّ ثوبا أو أن يُضرب خدا" بعضهم كان يكتب في وصيّته ذلك، فإذا كان لا يرضى ذلك ولا يُقرُّ به وينهى عنه ويُحذّر منه فلا يضرّه بكاؤهم؛ لكن إذا كان يقرّ ذلك أو ربّاهم عليه أو مثلا أوصاهم به قال: "إذا أنا متُّ فلا تتركوا النّياحة وافعلوا كذا وافعلوا كذا وهـــٰذا من صلتي" فهـــٰذا يُعذّب ببكاء أهله، أمّا إذا كان لا يُقرّ ذلك ولا يرضاه وينهى عنه أو نحو ذلك فهـــٰذا لا يضرّه كما قال –تعالى–: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام:١٦٤].

[المتن]

وَبَرِئَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مِنَ الصَّالِقَةِ وَالحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ.

اتَّفَقَا عَلَى الأَحَادِيْثِ الثَّلاَثَةِ.

[الشرح]

هــٰذا كلّه برئ النّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم -منه، "**الصّالقة**" التي ترفع صوتها بالبكاء والعويل، و"**الحالقة**" التي تحلق شعرها أو تمزّق شعرها أو تُقطّع شعرها عند المصيبة، وهــٰذا يحصل من النّساء؛ نساء الجاهليّة، ومن فيهنّ جاهليّة يحصل منهنّ هــٰذا عند المصيبة، تمسك بشعر رأسها وتمزّقه وتقطّعه، وأيضا تمسك بثيابها "**الشّاقّة**" يعني التي تشقّ ثوبها تقطّعه وتمزّقه، وأيضا تضرب خدّها وجسمها بيدها، فكل هــٰذه الأعمال من أعمال الجاهليّة، والنّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- برئ منها، وكلّ مسلم ينبغي ويجب عليه أن يبرأ من هــٰذه الأمور وألاّ يرضاها، وأن يُبغضها وأن يبغض فعلها، وأن يُحذّر منها وأن يُبَيِّن حرمتها.

۞۞۞۞